

قرار رقم: 2025/26

بشأن إجراء مبارأة للتوظيف في  
درجة تقني من الدرجة الثالثة تخصص :  
- الهندسة المدنية  
- الشبكة المعلوماتية أو التنمية المعلوماتية

### إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة مساحة،

- لـ بـ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛
- لـ بـ بناء على ظهير شريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- لـ بـ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما تم تغييره وتميمه؛
- لـ بـ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
- لـ بـ بناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛
- لـ بـ بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛
- لـ بـ بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- لـ بـ بناء على مرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- لـ بـ بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 02 ديسمبر 2005 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- لـ بـ بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
- لـ بـ بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقادة العسكريين وقدماء المحاربين؛
- لـ بـ بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- لـ بـ بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- لـ بـ بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- لـ بـ بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة؛
- لـ بـ بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- لـ بـ بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 وD-7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 وD-6167 بتاريخ 30 ديسمبر 2020؛

## يقرر ما يلى:

### المادة الأولى : تاريخ ومكان إجراء المبارأة

يعلن رئيس مجلس جماعة مساحة عن تنظيم مبارأة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة، حسب التخصص المبين في الجدول التالي، وذلك يوم الأحد **17 مאי 2025** على الساعة العاشرة صباحا بالثانوية الإعدادية مساحة بمركز جماعة مساحة.

<u>الدرجة</u>	<u>الشهادة المطلوبة</u>	<u>التخصص المطلوب</u>	<u>عدد المناصب</u>
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم التقني المتخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 09 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الهندسة المدنية	02
تقني من الدرجة الثالثة	الشهادة المطلوبة	الشبكة المعلوماتية أو التنمية المعلوماتية	01

### المادة الثانية : شروط الترشيح

يشارك في المبارأة المترشحون والمترشحات من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكн تصريحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه. ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

تخصص نسبة 25% من عدد المناصب المتبارى بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق لـ 19 سبتمبر 1997.

### المادة الثالثة : ملف الترشيح

- ✓ طلب الترشيح لاجتياز المبارأة يشار فيه إلى الاسم الشخصي والعائلي للمترشح ورقم هاتفه وعنوانه الرسمي وبريده الإلكتروني.
- ✓ نسخة مطابقة للأصل من دبلوم التقني المتخصص في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.
- ✓ نسخة مطابقة للأصل من بطاقة التعريف الوطنية.
- ✓ ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح(ة).
- ✓ سيرة ذاتية للمترشح(ة) تحمل صورة حديثة.
- ✓ ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المبارأة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
- ✓ نسخة من الشهادة التي ثبتت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة).
- ✓ شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة).
- ✓ كل وثيقة تثبت توفر المترشح(ة) على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء.
- ✓ علاوة على الوثائق المطلوب فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المبارأة ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.
- ✓ إذا ثبتت مناسبة التأكيد من توفر شروط المشاركة في المبارأة أن مترشاً سبق أن أُعلن عن نجاحه لا يتتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة أو لم يدل بنسخة طبق الأصل من الشهادة أو الدبلوم فسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق بمترشح(ة) آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

الاختبار الشفوي			الاختبار الكتابي		
المعامل	المدة	الموضوع	المعامل	المدة	الموضوع
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المبارأة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المبارأة بشأنها	4	ثلاث (3) ساعات	موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.

المادة الخامسة : إيداع الملفات

نودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بالجامعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى جماعة مساسة وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ النشر، ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات يوم **25 نبريل 2025** قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال.

وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: [www.emploipublic.ma](http://www.emploipublic.ma) وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية <https://www.collectivites-territoriales.gov.ma> أو الإقليم المعنى، عند توفرهما، وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المبارأة.

مساسة، في :

